

الوفد البرلماني يشارك بالدورة الـ25 لمجلس حقوق الإنسان



شارك الوفد البرلماني برئاسة رئيس اللجنة النوعية لحقوق الإنسان النائب أحمد الساعاتي، وعضوية كل من عضوي مجلس النواب عبدالله بن حويل، وحسن بوخمساس، ورئيسة اللجنة النوعية لحقوق الإنسان عائشة المبارك، وعضو مجلس الشورى خالد آل خليفة وجميلة سلمان في أعمال الجلسة الافتتاحية رفيعة المستوى للدورة الخامسة والعشرين لمجلس حقوق الإنسان التي تعقد خلال الفترة 28-3 مارس الجاري في جنيف.

البوليتكنك“ تبدأ برنامج الإرشاد الجامعي لطلبة“ التوجيهي“



مدينة عيسى - بوليتكنك البحرين: تبدأ بوليتكنك البحرين اعتباراً من بعد غد الأربعاء الموافق 12 مارس برنامجها الإرشادي السنوي الذي يستهدف طلبة الثانوية العامة «التوجيهي» المتوقع التحاقهم بالحياة الجامعية في الفصل الدراسي المقبل 2014/2015م في جميع مدارس مملكة البحرين الثانوية الحكومية.

الجامعة العربية تدين بشدة التفجيرات الإرهابية

أعربت عن دعمها الكامل للبحرين في كل ما يتخذ من تدابير



موضع دراسة مستفيضة من قبل الجهات المعنية في مملكة البحرين.

وأبدى تطلع مملكة البحرين الكبير إلى الموافقة على اقتراحها بشأن استضافة المنامة لاجتماع مجلس وزراء الخارجية في الدول العربية ودول أمريكا الجنوبية في منتصف يونيو المقبل، مؤكدا على أهمية علاقات الصداقة والتعاون التي تربط الدول العربية بدول أمريكا الجنوبية، وما توليه المملكة من اهتمام كبير في تعزيز العلاقات وتطويرها مع دول أمريكا الجنوبية والدول العربية من خلال اقتراحها لاستضافة الاجتماع المذكور.

وعن الأزمة السورية، أشار وزير الدولة للشؤون الخارجية خلال مداخلته إلى عدم تحقق أي تقدم ملموس لما يتعلق بوضع حد للمساومة المستمرة للشعب السوري الشقيق، بسبب ما خلفته هذه الأزمة من ضحايا ولاجئين بمئات الآلاف.

الموافقة على استضافة مملكة البحرين لأعماله في الفترة من 16-17 يونيو المقبل، كما تطرق سعادته إلى الأزمة السورية واستمرار معاناة الشعب السوري الشقيق.

وفيما يتعلق بالتوصيات الختامية للجنة حقوق الإنسان العربية (لجنة الميثاق) حول تقرير مملكة البحرين، واللاحظات الواردة في هذا الشأن، فقد أشاد سعادته ووزير الدولة للشؤون الخارجية بجهود اللجنة المذكورة ولاحظاتها المتعلقة بالمملكة، والتي تضمنت إشادات بالمصادقة المبكرة لمملكة البحرين على الميثاق العربي لحقوق الإنسان، بما في ذلك التعديلات الدستورية لعام 2012، التي تم بموجبها إعادة تنظيم العلاقة بين السلطات التشريعية والتنفيذية، وإنشاء نظام خاص لتلاقي الشكاوى وإصدار مدونة سلوك لرجال الشرطة، وغيرها من اللاحظات الإيجابية، مؤكدا أن اللاحظات الأخرى التي تضمنها تقرير اللجنة ستكون

أدان المجلس الوزاري لجامعة الدول العربية وبشدة التفجيرات الإرهابية التي وقعت في مملكة البحرين بتاريخ 3 مارس 2014، والتي راح ضحيتها عدد من الشهداء والمصابين.

جاء ذلك في بيان أصدره المجلس في ختام اجتماع الدورة 141 للمجلس الوزاري بجامعة الدول العربية الذي عقداليوم في القاهرة بمصر العربية الشقيقة، وبمشاركة غانم بن فضل البوعيين وزير الدولة للشؤون الخارجية.

وأضاف المجلس في بيانه: إن هذا العمل الإجرامي الجبان يهدف إلىزعزعة أمن واستقرار مملكة البحرين وتروع المواطنين الآمنين، والعبث بممتلكاتهم وتعطيل مصالحهم، كما يؤكد المجلس أن كل من خطط ونفذ ودعم هذا العمل الإرهابي منمنظمات إرهابية يجب أن يمثل أمام العدالة لتلقي الجزاء الذي يستحقه.

وأعرب المجلس عن وقوفه ودعمه الكامل لمملكة البحرين في كل ما يتخذ من تدابير لمواجهة المجممات الإرهابية والتصدي لكل من يقف من ورائها أو يدعمها أو يحرض عليها، مقدما تعازيه ومواساته لمملكة البحرين وأسر الشهداء، متمنيا الشفاء العاجل للمصابين.

وكان وزير الدولة للشؤون الخارجية غانم البوعبينين قد في شارك اجتماع الدورة 141 للمجلس الوزاري لجامعة الدول العربية الذي عقد أمس 9 مارس 2014م في القاهرة بجمهورية مصر العربية الشقيقة.


وتطرق الوزير في مداخلة مملكة البحرين خلال الاجتماع إلى مجموعة من المحاور الهامة، اشتتمت على المحكمة العربية لحقوق الإنسان، واللاحظات والتوصيات الختامية للجنة حقوق الإنسان عن تقرير مملكة البحرين، بالإضافة إلى علاقات الدول العربية بدول أمريكا الجنوبية، واجتماع مجلس وزراء الخارجية في الدول العربية ودول أمريكا الجنوبية، الذي من المؤمل

محاكم

تجدد جبس الملك وحارس بنية المغارقة

الآسيويين الذي قام بدوره بتأجير السكن من الباطن على العمال الآسيويين العزاب مقابل إيجار شهري للغرفة والسرير الواحد. ودعا حميدان أصحاب العمل ومالكي العقارات إلى مراعاة تطبيق اشتراطات الصحة والسلامة المهنية في المساكن التي يقطنها العمال، فيما وصف محافظ العاصمة، الشيخ هشام بن عبدالرحمن آل خليفة الحادث بـ «المأساوي»، مطالباً بتشديد الرقابة على مساكن العمال نظير انعدام اشتراطات الأمان والسلامة، وتطبيق معايير صارمة على ملاك هذه المساكن.

يدرك أن هذا ثانٍ حدث حريق لمساكن العمال بفريج المخارقة خلال مدة سنة واحدة فقط، وحكم على ثلاثة أشقاء في الحادث الأول الأسبوع الماضي بالسجن لمدة 5 سنوات وقدرت المحكمة كفالة 1000 دينار لكل منهم لوقف التنفيذ، فيما برأت موظفاً بوزارة البلديات من تهمة التزوير في مخالفات البناء المحتقرة، وراح ضحية هذا الحريق 13 آسيوياً وأصيب العشرات من المقيمين فيها.



تفتقر إلى كل مقومات العيش الآمن. وإن التحقيق ما زال جارياً لكشف ملابس الحادث، علماً أنه اتضح من خلال التحقيق أن المالك يؤجر السكن على المتهمين الرئيسين، فاعلين أصلين أم شركاء فيه حتى لو بالإهمال والتقصير؛ لتقديمهم إلى المحاكمة الجنائية، لينالوا جزاء استغلالهم لحاجة تلك العمالة وظروفهم الاجتماعية، بتكميلهم في تلك المباني التي

حبس متهم بتعاطي المخدرات ٣ سنوات

ذكر المحامي حسين الكعبي أن المحكمة الكبرى الجنائية الأولى برئاسة قاضي الشيخ محمد بن علي آل خليفة، وعضوية كل من القاضيين ضياء مرعيدي وعلي الكعبي، وأمانة سر ناجي عبدالله، حكمت بمعاقبة وكيله بالجس لمدة ثلاث سنوات وتغريمه مبلغ 1000 دينار، وذلك لإدانته بتعاطي مخدر الحشيش المؤثرات العقلية، فيما براته من تهمة بيع مخدر الحشيش.

وأشار الكعبي إلى أن النيابة العامة قد أستندت لموكله، أولاً: باع بقصد الاتجار مادة مخدرة «حشيش» في غير الأحوال المرخص بها قانوناً، ثانياً: حاز وأحرز بقصد تعاطي مادة الحشيش المخدرة ومؤثراً عقلياً في غير الأحوال المرخص بها قانوناً. وبين الكعبي أن إدارة مكافحة المخدرات وردتها معلومات من موكله حيث يبيع ويعاطى المواد المخدرة، وأنه بعد التأكد من صحة تلك المعلومات تم إعداد قيمين بالاتفاق مع مصدر سري، والذي اتفق مع موكله على شراء المواد المخدرة مقابل مبلغ 400 دينار، وأنه في المكان والزمان المتفق عليهما بينهما تم القبض على موكله وهو متلبس بجريمة البيع وبتفتيش منزله تم العثور على قطعتين كبيرتين ومجموعة قطع صغيرة إضافة إلى قطعتين طويتين ومشرب يستخدم في تعاطي المؤثرات العقلية وسكنى بها آثار تقطيع المواد المخدرة، وقد اعترف موكله من أن أحد أصدقائه هو من أعطاه تلك المواد المخدرة بفرض تعاطيها، أنه لم يقم ببيعها إلى أي أحد.

وأوضح المحامي الكعبي أنه دفع بعدم وجود إذن من النيابة العامة بالقبض على موكله وتفتيسه.

وذكرت المحكمة في حيثيات حكمها أن المتهم اعترف أنه يجوز المخدرات تعاطيها، أما بالنسبة لتهمة البيع فإن المحكمة تبرئ منه؛ لأنها لا تشاطر النيابة العامة في ما وصلت إليه من تحقيقات، كما أن الأدلة التي قدمتها النيابة العامة لإدانة المتهم غير كافية لإثبات الاتهام بحقه، وأنها غير مطمئنة لشهادة شهوده.

تأييد حبس متجمه في كرزكان لمدة 6 أشهر

حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الثانية (بصفتها الاستئنافية) رئاسة القاضي عبد الله الأشraf، وعضوية كل من القاضيين محسن بروك وأسامه الشاذلي، وأمانة سر عبد الله محمد، بحق متهم بالتجمهر حيازة عبوات «مولوتوف» بقبول استئنافه شكلاً وفي الموضوع رفضه وتأييد الحكم المستأنف والقاضي بحبسه لمدة ستة أشهر مما سبب إليه للارتباط.

وتشير أوراق القضية إلى أن بلاغاً كان قد ورد من مركز شرطة مدينة حمد الجنوبي للنيابة العامة،ضمونه خروج مجموعة من الأشخاص يقدر عددهم بحوالي 50 شخصاً بمنطقة كرزكان، فتوجهت لهم الدوريات الأمنية، وعند وصولهم قام المتجمهرون برمي الدوريات لأمنية بالزجاجات الحارقة «المولوتوف»، وعملت على تفريغهم دون ي تعامل معهم ودون حدوث أي أضرار.

وأوضح البلاغ أن تحريات الملازم التي تأكد من صحتها عن طريق المصادر السرية، دلت على أن المتهم من ضمن المشاركين في الواقعه، وأنه يحوز في منزله على أدوات تستخدم في الاعتداء على رجال الأمن، لذا ستتصدر إذناً من النيابة العامة بتفتيش مسكنه والقبض عليه.

فأسندت له النيابة العامة تهمة أنه اشتراك وآخرون مجهولون في جمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه الإخلال بالأمن العام باستعمال القوة والعنف لتحقيق الغاية التي اجتمعوا من أجلها، كما أنه حاز وأحرز عبوات قابلة للاشتعال «مولوتوف» بقصد استخدامها في تعريض حياة الناس والأموال العامة للخطر، وهو ما كان ندعاً في به المتهم أثناء التحقيقة معه في النيابة العامة.

إلى تضرر الطابق الأول بالكامل.
وكان قد صرخ في وقت سابق
النيابة محمد صلاح القائم بأعمال
نيابة محافظة العاصمة أن النيابة
قد تلقت يوم 28 فبراير 2014
بنشوب حريق بأحد المباني بالعاصمة،
والمستقل كسكن للعمال، وقد نتجت
ثلاث أشخاص من الجنسية الآسيوية
تحديد بياناتهم الكاملة، وقد انتهت
العامة إلى المكان وأجرت المعاينة
حيث تبين أن المبني وهو مكون من
يسكنه حوالي 130 عاملًا من الآسيوية، بما لا يتناسب ومتطلبات
تجهيزاته، ووسائل السلامة بدأ
نذبت النيابة الطبيب الشرعي
الكشف الطبي على جثث المتوفين
سبب وفاتهم، وكذلك ندب خبراء مسح
والدفاع المدني، وخبراء السلامة، وإن
بوزارة البلديات لإجراء المعاينات
وإعداد التقارير عن سبب الحريق
والمتسبب فيه، هذا وما زالت النيابة
تحقيقاتها وصولاً إلى أسباب

الحبس 3 سنوات لمتهمين بالحرق الجنائي

حكمت المحكمة الكبرى الجنائية الأولى برئاسة القاضي الشيخ محمد بن علي آل خليفة، وعضوية كل من القاضيين ضياء هريدي وعلي الكعبي، وأمانة سراجي عبدالله، بمعاقبة متهمين أدينا بالحرق الجنائي والتجمهر بالجنس لمدة ثلاث سنوات، وقضت بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى بحق متهم ثالث حدث معهما بنفس القضية، وأمرت بإحالة الدعوى بحالتها للنيابة العامة، لاتخاذ شؤونها فيها.

وذكرت المحكمة في حيثيات حكمها بالنسبة للمتهم الثاني أنه وإن كان قد بلغ الخامسة عشرة من عمره إلا أنه لم يتم الثامنة عشرة، مما يحizin استعمال العذر المخفف بحقه عملاً بنص المادتين 70 و71 من قانون العقوبات، وأما بشأن المتهم الثالث فإن الثابت من كشف الاستعلام الجنائي أنه من مواليد 15 مايو 1998 وهو بذلك لم يبلغ الخامسة عشرة، مما يتquin على المحكمة القضاء بعدم اختصاصها بنظر الدعوى بحقه.

وتشير تفاصيل القضية إلى ورود بلاغ للنيابة العامة بتاريخ 16 مارس من العام الماضي من مركز الشرطة، مفاده وجود حريق في لوح تزلج بشارع القصر بمنطقة رأس الرمان، وأنه بعمل التحريات حول الواقعية، توصل ضابط البحث والتحري إلى متهمين فقط «وهما المتهم الثاني والثالث»، حيث إنه قد تم القبض عليهمما بقضية أخرى واعتبر فا بهذه الواقعية، وبالقبض على المتهم الأول اعترف أيضاً بارتكابه مع آخر بن الواقعية.

وثبت من تفريغ محتوى الكاميرا المضبوطة مع المتهم الثاني احتواها على تصويري فيديو لهذه الواقعة، وثبت من صحفة أسبقيات المتهمين الأول والثاني أنهما من أصحاب السوابق في قضايا التجمهر والشغب.

وكانت النيابة العامة قد أستندت للمتهمين، أولاً: أنهم أشعلاوا وأخر حدث وأخرون مجهولون حريقاً في المنقولات المبنية بالأوراق وكان من شأنه تعریض حیاة الناس والأموال العامة للخطر، ثانياً: اشتراكوا وأخر حدث وأخرون مجهولون في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه الإخلاء بالأمن العام.